تجمع المدافعين الصحراويين عن
حقوق الإنسان بالصحراء الغربية
CODESA

من يوقف جرائم التقتيل والتهجير القسري والإستيطان ومصادرة الأراضي ونهب الثروات والعقاب الجماعي ضد المدنيين الصحراويين من قبل قوة الإحتلال المغربي بالصحراء الغربية؟

تقرير موجز

العيون المحتلة / الصحراء الغربية

22 فبراير / شباط 2024

2022 - 2023

الفهرس

مقدمة.....2
جرائم الإعدام خارج القانون.....2
جرائم المس من الحق في السلامة البدنية و الأمان الشخصي:.....3
التوقيف و الاعتقال السياسي:..... 4
محاصرة المنازل و التضييق على حركة و تنقل المدافعين عن حقوق الإنسان و المدونين و المدنيين الصحراويين.....4
مصادرة الحق في تأسيس الجمعيات الحقوقية الصحراوية المدافعة عن حق الشعب الصحراوي في تقرير المصير:.....5
مصادرة الحق في التظاهر السلمي:.....6
منع المراقبين الأجانب من زيارة الصحراء الغربية:.....6
الأوضاع السيئة و المزرية للسجناء السياسيين الصحراويين.....7
قضية الألغام :.....9
حصيلة جرائم الإبادة وجرائم الحرب و الجرائم ضد الإنسانية المرتكبة منذ خرق قوة الاحتلال المغربي لوقف النا بتاريخ 13تشرين ثاني /نوفمبر 2020.....11
جرائم الحرب و الجرائم ضد الإنسانية المرتكبة في حق المدنيين الصحراويين من قبل قوة الاحتلال المغربي: 10
الإضرابات عن الطعام و الجرائم ضد المرتكبة في حق السجناء السياسيين الصحراويين: 12
حماية الأرض و الثروات و التصدي للإستيطان ولمصادرة الأراضي، مرتبط بالتعجيل بتصفية الاستعمار من الصحراء الغربية..... 13
خلاصة عامة. 15

1. مقدمة:

يحاول تجمع المدافعين الصحراويين عن حقوق الإنسان بالصحراء الغربية **CODESA** من خلال هذا التقرير الموجز، الذي يغطي سنتي **2022** و**2023**، أن يقف على مختلف جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية المرتكبة من قبل قوة الاحتلال المغربي في حق المدنيين الصحراويين بالصحراء الغربية المحتلة.

وسيعمل على عرض مجموعة من الإحصائيات والأرقام الأولية لمختلف هذه الجرائم، مؤكدا دائما على صعوبة رصدها وتتبعها والتقرير عنها، بسبب الواقع الموضوعي للاحتلال وما يفرضه من قيود متعددة، إضافة لمحدودية الإمكانيات المتوفرة للمنظمة، التي تعتمد على موارد ذاتية متواضعة قائمة على انخراطات ودعم أعضائها.

2. جرائم الإعدام خارج القانون :

قبل التطرق لهذا المحور، لابد من التأكيد على أنه :

"لا يمكن صون أي حقّ من حقوق الإنسان من دون احترام الحق في الحياة. وتعدُ عمليات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفًا، أيّ قتل الأفراد عمدًا خارج أي إطار قانوني، انتهاكًا لهذا الحق الأساسي" .

وفي هذا الإطار، تعتمد الأمم المتحدة من خلال المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفا على :

- بروتوكول مينيسوتا المتعلّق بالتحقيق في حالات الوفاة التي يحتمل أن تكون غير مشروعة .
- دليل الأمم المتّحدة لمنع ممارسات تنفيذ عمليات الإعدام خارج نطاق القانون والإعدام التعسفي والإعدام دون محاكمة، والتحقيق في تلك الممارسات .

إنه وبالرغم مما ارتكبته وترتكبه قوة الاحتلال المغربي من تقتيل أو معاملة سيئة أو الترحيل القسري للمدنيين الصحراويين منذ سنة **1975**، فإنها لا زالت مستمرة في ارتكاب جرائم القتل في حق المدنيين الصحراويين والجزائريين والموريتانيين، الذين يتواجدون في مناطق مختلفة من أرض الصحراء الغربية المحررة التابعة للجمهورية العربية الصحراوية الديموقراطية .

وخلال الفترة الممتدة من استئناف الحرب مجددا بالصحراء الغربية بتاريخ **13** تشرين ثاني / نوفمبر **2020** ، سجلت لجنة حماية المدنيين الصحراويين لتجمع المدافعين الصحراويين عن حقوق الإنسان **CODESA** ، سقوط أكثر من **17** مدنيا صحراويا و **29** مدنيا موريتانيا من المقتولين بالإضافة إلى **04** من المدنيين الجزائريين بواسطة الطائرات المسيرة والقنابل الذكية المستعملة بشكل ممنهج من قبل قوة الاحتلال المغربي .

كما سجلت لجنة حماية المدنيين الصحراويين لتجمع المدافعين الصحراويين عن حقوق الانسان بالصحراء الغربية **CODESA** :

❖ الوفاة الغامضة للسجين والمسن الصحراوي " **محمد لفضيل منصور الداودي** "البالغ من العمر **69** سنة بتاريخ **09** كانون ثاني /يناير **2023** داخل السجن المحلي بالعيون المحتلة .

❖ الوفاة الغامضة للمدني الصحراوي" **لحبيب اغريشي** "الذي وجد بتاريخ **09** شباط /فبراير **2022** مقتولا ومحروقا داخل مستودع بمدينة الداخلة المحتلة، وحسب إفادة عائلته فإن قوة الاحتلال المغربي تسترت على الجناة من خلال إصدارها بلاغا تحت رقم **0090-2022** ، يتناقض مع مضمون التقرير الطبي الصادر عن المكتب الجماعي لحفظ الصحة بالداخلة المحتلة .

❖ محاولة القتل التي تعرض لها بتاريخ **17** يوليوز /تموز **2023** المدافع عن حقوق الإنسان والسجين الصحراوي السابق "**رشيد الصغير** "على يد ثلاثة مستوطنين مغاربة بالقرب من منزله بالداخلة المحتلة.

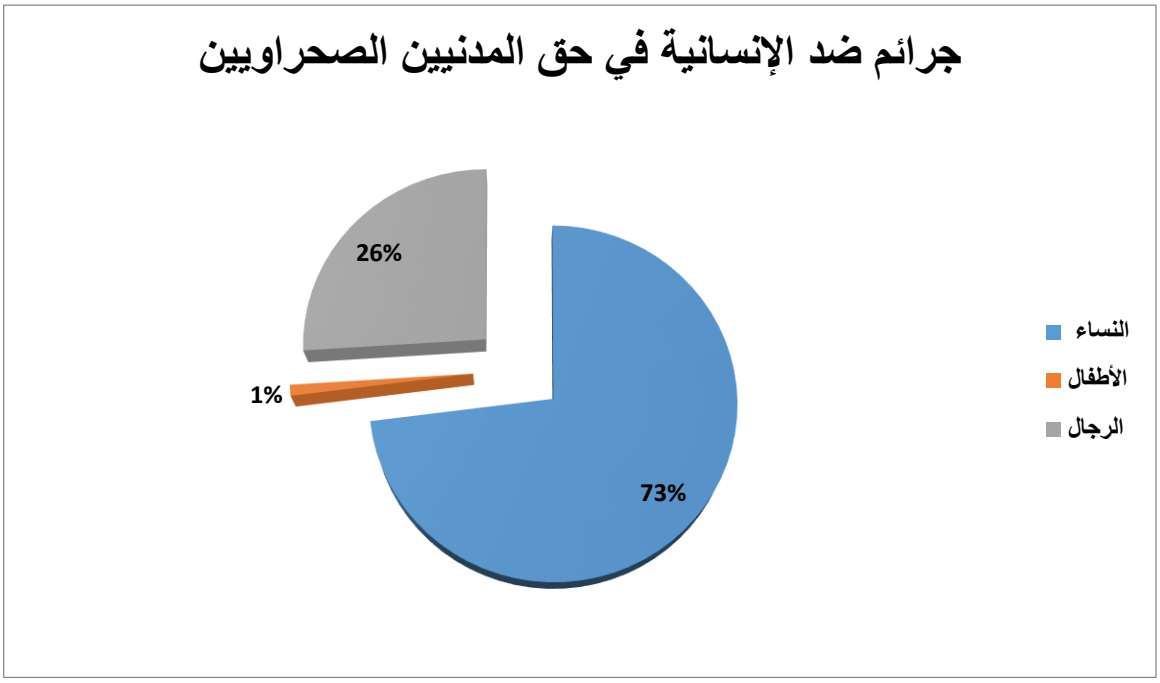

3. جرائم المس من الحق في السلامة البدنية و الأمان الشخصي:

أدى اندلاع الحرب من جديد بالصحراء الغربية المحتلة بعد خرق قوة الاحتلال المغربي لعملية وقف إطلاق النار بتاريخ **13** تشرين ثاني / نوفمبر **2020** إلى تعرض المدنيين الصحراويين لمختلف الجرائم ضد الإنسانية بالجزء المحتل من الصحراء الغربية و بالأراضي الواقعة شرق جدار التقسيم العسكري ، التي باتت هدفا رئيسيا لقوة الاحتلال المغربي باستعمال الطائرات المسيرة و القنابل الذكية و المتطورة ، و هو ما أدى إلى المس من الحق في الحياة و السلامة البدنية و الأمان الشخصي للعديد من المدنيين الصحراويين و الموريتانيين و الجزائريين ، الذين يستغل معظمهم هذه الأراضي كطريق للنشاط التجاري و الرعي .

وفي هذا الإطار، تم تسجيل خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، أكثر من **40** مصابا بجروح خطيرة بين المدنيين الصحراويين والموريتانيين .

أما على مستوى الجزء المحتل من الصحراء الغربية، فإن قوة الاحتلال المغربي ارتكبت جرائم ضد الإنسانية في حق المدنيين الصحراويين بسبب التظاهر السلمي المطالب بحق الشعب الصحراوي في تقرير المصير، و هو ما

أدى خلال سنة **2022** إلى إصابة أكثر من **90** مدنيا صحراويا بجروح متفاوتة الخطورة، من ضمنهم نساء و أطفال حيث شكلت النساء أغلب الضحايا بنسبة **73%** والأطفال **1%** والرجال **26%** .

كما تمكن تجمع المدافعين الصحراويين عن حقوق الانسان بالصحراء الغربية **CODESA** من رصد أكثر من **100**حالة استهداف للمدنيين الصحراويين خلال سنة **2023** موزعة على الشكل التالي **95%** :منها نساء و **2%** من الأطفال وذوي الإعاقة و **3%** ذكورا.

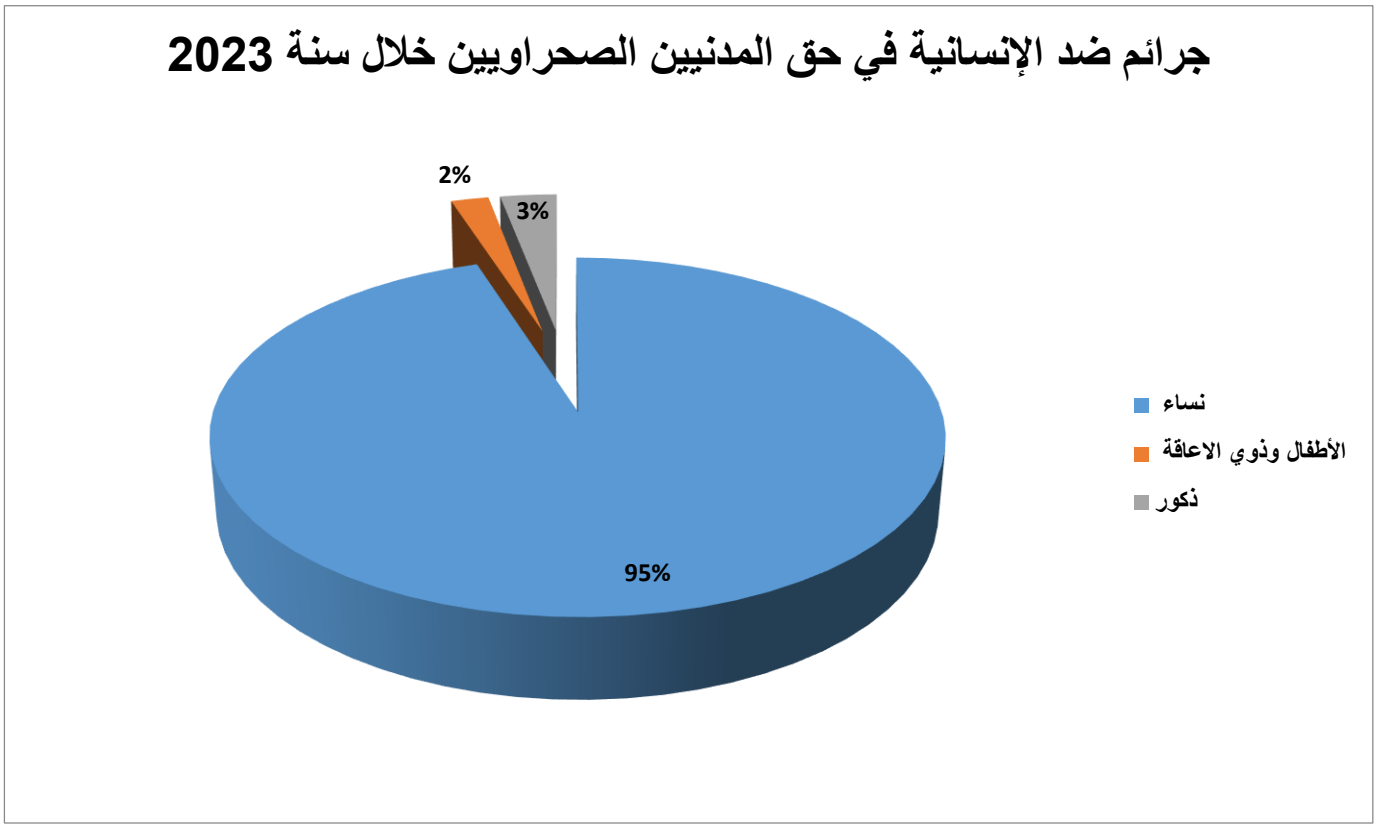

4. التوقيف و الاعتقال السياسي:

رصدت لجنة حماية المدنيين الصحراويين بتجمع المدافعين الصحراويين عن حقوق الإنسان بالصحراء الغربية **CODESA** خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير الموجز حوالي **88** حالة من التوقيفات والاعتقالات لشبان صحراويين على خلفية تظاهرهم ومشاركتهم في مظاهرات سلمية مطالبة بحق الشعب الصحراوي في تقرير المصير، تم إخلاء سبيل أغلبهم بعد تعرضهم للتعذيب الجسدي والنفسي ولسوء المعاملة.

5. محاصرة المنازل و التضييق على حركة و تنقل المدافعين عن حقوق الإنسان و المدونين و المدنيين الصحراويين:

تلجأ قوة الاحتلال المغربي باستمرار إلى محاصرة منازل المدافعين عن حقوق الإنسان والمدونين والمدنيين الصحراويين وممارسة مختلف أشكال التضييق على حركتهم وتنقلهم بهدف منعهم من الحق في التعبير والتظاهر السلمي ومن مواكبة ورصد لكل الجرائم ضد الإنسانية المرتكبة من قبل الأجهزة المدنية والعسكرية لقوة الاحتلال المغربي .

وفي هذا الإطار تم رصد محاصرة حوالي **97** منزلا، **45** منها تعرضت للاقتحام المباشر، كان من ضمنها منزل المدافع عن حقوق الإنسان و السجين السياسي الصحراوي السابق " **علي سالم التامك** " الرئيس الحالي لمنظمة تجمع المدافعين الصحراويين عن حقوق الإنسان بالصحراء الغربية **CODESA** بسبب احتضانه لأشغال المؤتمر الوطني الأول للمنظمة الممنوعة من الحق التنظيم منذ تاريخ **21** تشرين أول / أكتوبر **2023**.

6. مصادرة الحق في تأسيس الجمعيات الحقوقية الصحراوية المدافعة عن حق الشعب الصحراوي في تقرير المصير:

واصلت قوة الاحتلال المغربي استهداف المنظمات الحقوقية الصحراوية المدافعة عن حق الشعب الصحراوي في تقرير المصير ومنعها من حقها في التأسيس والتنظيم والتجمع .

وكانت منظمة تجمع المدافعين الصحراويين عن حقوق الإنسان بالصحراء الغربية **CODESA**، من ضمن المنظمات الحقوقية الصحراوية المصادر حقها في عقد مؤتمرها الوطني الأول بتاريخ **21** تشرين أول / اكتوبر **2023** بالعيون المحتلة، مع العلم أن هذه المنظمة كانت قد عقدت مؤتمرها التأسيسي بتاريخ **25** أيلول / سبتمبر **2020** بنفس المكان دون أن تتعرض للمصادرة .

وظلت هذه المنظمة خلال **03 سنوات** (أي المدة المخصصة لتجديد هياكلها حسب المادة **09** من القانون الأساسي للمنظمة) ، تشتغل وفق مضمون الوثائق المقدمة والمصادق عليها من قبل المؤتمرين باعتماد القانون الدولي الإنساني كمرجع أساسي لأدبيات المنظمة في علاقة بالوضعية القانونية والدولية لقضية

الصحراء الغربية، المصنفة في الجمعية العامة للأمم المتحدة كإقليم خاضع لتصفية الاستعمار .

وفي هذا الإطار أيضا لابد من التذكير بالمنع ومصادرة حق الجمعية الصحراوية لضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان المرتكبة من طرف الدولة المغربية **ASVDH** منذ أكثر من **05** سنوات في التنظيم و في استغلال فضاء مقرها بالعيون المحتلة، الذي يتعرض باستمرار للحصار و قطع الكهرباء و الماء عنه و مصادرة كاميرات المراقبة مع منع أعضاء الجمعية من الولوج إليه.

7. مصادرة الحق في التظاهر السلمي:

استمرت قوة الاحتلال المغربي في مصادرة حق المدنيين الصحراويين في التظاهر السلمي للمطالبة بكامل حقوقهم الأساسية المكفولة في القانون الدولي الإنساني و القانون الدولي لحقوق الإنسان، و التي يتصدرها الحق في تقرير المصير و السيادة على الثروات الطبيعية .

وفي هذا الباب، رصدت لجنة حماية المدنيين الصحراويين لتجمع المدافعين الصحراويين عن حقوق الإنسان **CODESA**، منع ومصادرة والتدخل بقوة ضد أكثر من **150** مظاهرة سلمية بمدن الصحراء الغربية المحتلة، و بمدن صحراوية أخرى مجاورة خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير الموجز.

وتتعمد قوة الاحتلال المغربي التدخل ضد المتظاهرين الصحراويين، مستعملة مختلف الوسائل القمعية، والممارسات العنصرية المهينة والحاطة من الكرامة الإنسانية دون مراعاة لسن ونوع الفئات المتظاهرة.

8. منع المراقبين الأجانب من زيارة الصحراء الغربية:

بالرغم من إشارة تقارير الأمين العام للأمم المتحدة حول الصحراء الغربية لقضية منع الهيئات و الآليات الأممية لمراقبة حقوق الإنسان و المراقبين الأجانب من زيارة الصحراء الغربية، فإن قوة الاحتلال المغربي لا تزال مستمرة في ممارسة هذا المنع بصفة ممنهجة، لإعاقة حق المدنيين الصحراويين في التظاهر السلمي ومصادرة حقهم في المطالبة بحق الشعب الصحراوي في تقرير المصير، و بهدف منع هذه المنظمات و المراقبين الدوليين من التواجد الميداني، و الاتصال بالضحايا، ومصادرة حقهم في رصد وتغطية ما يقع من جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية في حق المدنيين الصحراويين بالجزء المحتل من الصحراء الغربية.

وفي هذا الإطار، تم تسجيل في الفترة المشمولة بالتقرير، منع والتضييق على أكثر من **20** مراقبا أجنبيا من جنسيات مختلفة حاولوا زيارة الجزء المحتل من الصحراء الغربية، واللقاء بالمدافعين عن حقوق الإنسان والاعلاميين وعائلات السجناء السياسيين الصحراويين والمنظمات الحقوقية الصحراوية.

9. الأوضاع السيئة و المزرية للسجناء السياسيين الصحراويين.

تواصل قوة الاحتلال المغربي بصفة ممنهجة معاقبة السجناء السياسيين الصحراويين و منعهم من حقوقهم المكفولة في القانون الدولي الإنساني و في القانون الدولي لحقوق الإنسان، و تحديدا اتفاقية جنيف الرابعة بشأن الأشخاص المدنيين في وقت الحرب المؤرخة في 12آب /أغسطس 1949 (قواعد نيلسون مانديلا) قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء.

ونتيجة ما يعانيه السجناء السياسيون الصحراويون في مختلف السجون المغربية من تعذيب جسدي ونفسي ومن ممارسات عنصرية، يضطرون لخوض إضرابات إنذارية ومفتوحة عن الطعام، تُواجه من قبل إدارة السجون لقوة الاحتلال المغربي بالتجاهل والرفض تارة وبالتشكيك والإنكار تارة أخرى، منتهجة سياسة عقابية ممنهجة ضد هؤلاء السجناء وعائلاتهم؛ منع الزيارات والترهيب والتخويف والاحتجاز في زنازين انفرادية قبل الانتقال إلى ممارسة الإبعاد القسري كشكل من اشكال العقاب الجماعي المضاعف والممنهج.

وفي هذا الإطار، تابعت لجنة حماية المدنيين الصحراويين لتجمع المدافعين الصحراويين عن حقوق الإنسان بالصحراء الغربية CODESA، مجموعة من حالات السجناء السياسيين الصحراويين، الذين شرعوا في إضرابات مفتوحة عن الطعام، وكان مصيرهم إما التعذيب الجسدي واللفظي داخل زنازين انفرادية عقابية أو التنقيل والإبعاد القسري، حيث تجاوزت الاضرابات الانذارية والمفتوحة عن الطعام 70إضرابا.

وفي تقرير للفريق العامل المعني بالاعتقال التعسفي التابع للأمم المتحدة الصادر بتاريخ 28 تشرين ثاني / نوفمبر 2023 تم التأكيد على ضرورة الإفراج عن السجناء السياسيين الصحراويين من مجموعة "اكديم إزيك "، الذين تعرضوا لجرائم الاختطاف والاعتقال والتعذيب وسوء المعاملة بسبب مشاركتهم وتضامنهم مع المدنيين الصحراويين النازحين إلى مخيم "اكديم إزيك"، احتجاجا على مصادرة حقوقهم الأساسية المكفولة في القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

وفي تقرير لمنظمة العفو الدولية للعام AMNESTY 2022 / 2021، أثارت هذه المنظمة في الصفحة 148 قضية الإضراب عن الطعام الذي خاضه السجين السياسي الصحراوي محمد لمين هدي، مشيرة إلى أنه ظل محتجزا في زنزانة إنفرادية منذ سنة 2017 لمدة ثلاث سنوات، مؤكدة على "أن حراس السجن انهوا في آذار مارس 2022 إضرابه عن الطعام احتجاجا على سوء معاملته، وذلك بإطعامه عنوة، و هو الأمر الذي يعد بمثابة تعذيب بموجب القانون الدولي"

وفي ظل هذه المعاناة الصعبة التي تمتد للوضع المادي والمعنوي، لازالت عائلات سجناء قضية مخيم "اكديم إزيك " تشكو هي الأخرى من ما يعانيه أبناؤها أو أزواجها من تعذيب جسدي و نفسي و من ممارسات عنصرية مهينة

الاسم الكامل	مدة الحكم الصادر	السجن الأول	السجن الثاني	السجن الحالي
النعمة عبدي موسى الأسفاري	30سنة سجنا نافذا	السجن المحلي 01 بسلا /المغرب	السجن المحلي العرجات بسلا / المغرب	السجن المركزي بالقنيطرة /المغرب
أحمد البشير أحمد السباعي	المؤبد			
عبد الله الولي لخفاوني	المؤبد			
محمد البشير علالي بوتنكيزة	المؤبد			
حسان سيدي محمد سالم الداه	25سنة سجنا نافذا			
الحسين بوجمعة المحجوب الزاوي	25سنة سجنا نافذا			
عبد الله احمد سيدي ابهاه	المؤبد			السجن المحلي تيفلت / المغرب
محمد لمين عابدين هدي	25سنة سجنا نافذا			
البشير العبد المختار خدا	20سنة سجنا نافذا			المركب السجني عكاشة بالدار البيضاء /المغرب
محمد إبراهيم عبد الله التهليل	20سنة سجنا نافذا			
إبراهيم سيدأحمد ددي الإسماعيلي	المؤبد			السجن المحلي أيت ملول /المغرب
محمد احنيني باني	المؤبد			
سيدأحمد محمد فراجي لمجيد	المؤبد			
محمد حسنة أحمد سالم بوريال	30سنة سجنا نافذا			
الشيخ الكوري بوزيد بنكا	30سنة سجنا نافذا			السجن المحلي ببوزكارن
محمد خونا الديه بابيت	25 سنة سجنا نافذا			
عبد الله أحمد الحافظ التوبالي	20سنة سجنا نافذا			
سيدي عبد المجيد لمغيمض	المؤبد			السجن المحلي بالطنطان
محمد أمبارك اعلي سالم الفقير	25سنة سجنا نافذا			

وحاطة من الكرامة الإنسانية بسجون مغربية بعيدة عن مقرات سكناهم بالصحراء الغربية بمئات الكيلومترات منذ تعرضهم للاختطاف والاعتقال السياسي والمحاكمات غير الشرعية، ويتعلق الأمر ب :

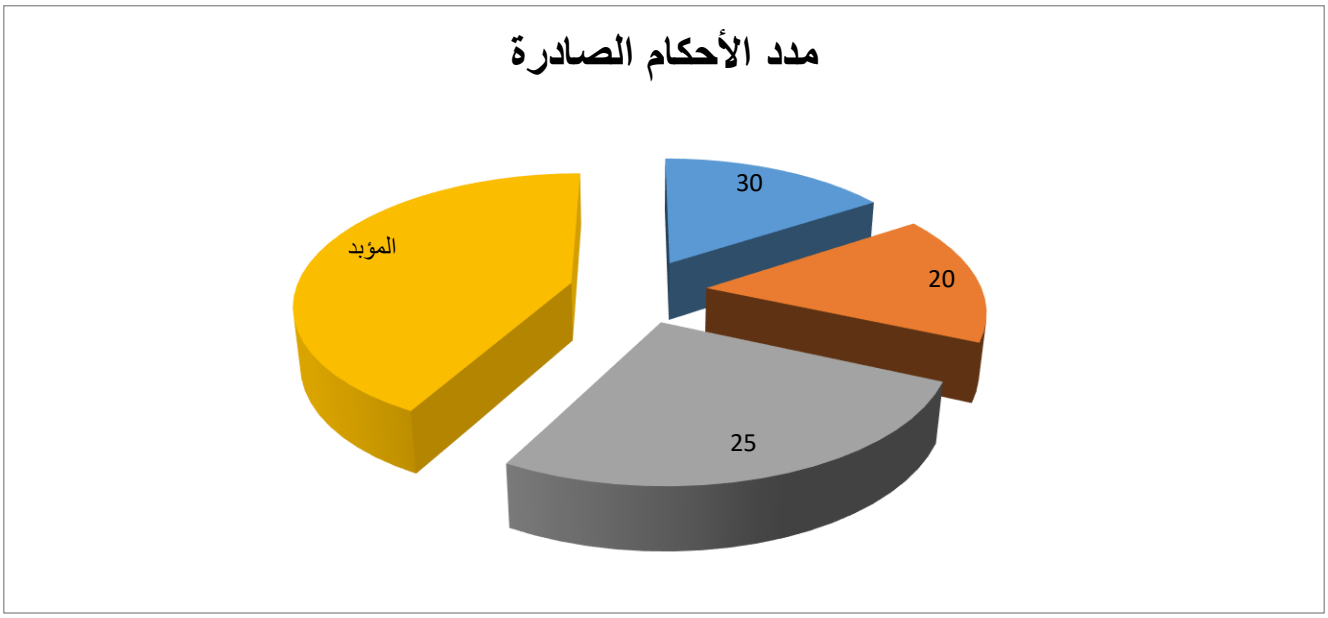

10. قضية الألغام :

سجلت لجنة الألغام لتجمع المدافعين الصحراويين عن حقوق الإنسان بالصحراء الغربية **CODES**، استمرار وقوع المزيد من الضحايا الصحراويين بسبب انفجار الألغام المزروعة بكثافة وبعشوائية بمناطق خارج مدن الصحراء الغربية المحتلة، وهو ما أدى خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير إلى وفاة مدنيين صحراويين إلى إصابة مجموعة من المدنيين الصحراويين اصابات بالغة و تدمير مجموعة من السيارات المدنية ذات الدفع الرباعي .

اسم الضحية	مكان الانفجار	تاريخ الانفجار	الخسائر
لعروصي أماد الادريي	حاسي بوكفة جنوب الداخلة المحتلة	30آب /أغسطس2023	وفاة الضحية
ــــــــــــــــ	كرارة فرلي جنوب الداخلة المحتلة	17أكتوبر2023	تدمير الجزء الأمامي من السيارة
"مستوطن مغربي"	العيون المحتلة	10أكتوبر2023	حالة وفاة وإصابة خطيرة
ــــــــــــــــ	زملة لحبالية جنوب مدينة الداخلة	03ات /غشت2023	مقتل أربع رؤوس من الإبل
لحميد ...	الطبيلة جنوب مدينة الداخلة	23فبراير2023	إصابة خطيرة للسائق
ــــــــــــــــ	اصبيبرات شرق مدينة الداخلة المحتلة	02نونبر /تشرين الثاني 2022	تدمير سيارة.
الحسين لفديد الشرقي	اكراير أحمد زين جنوب مدينة الداخلة المحتلة	27أغسطس /آب2022	إصابة مدنيين إثنين وتدمير سيارة
أحمد الحسين رضوان ملوبح			
مدني صحراوي " لم نتعرف على إسمه"	المحبس /الصحراء الغربية المحتلة.	17أكتوبر /تشرين الأول 2022	مقتل مدني وتدمير سيارته

11. حصيلة جرائم الإبادة وجرائم الحرب و الجرائم ضد الإنسانية المرتكبة منذ خرق قوة الاحتلال المغربي لوقف النار بتاريخ 13 تشرين ثاني /نوفمبر 2020

في هذه الجداول، يتم التطرق إلى مختلف جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، التي مست بشكل كبير، في تجاوز تام للقانون الدولي الإنساني، الحقوق المدنية والسياسية للشعب الصحراوي، المنتهكة أصلا من قبل قوة الاحتلال المغربي في الفترة الممتدة من تاريخ 13نوفمبر/ تشرين الثاني 2020 (تاريخ استئناف الحرب من جديد بالصحراء الغربية) إلى 31 ديسمبر / كانون الأول 2023.

12. جرائم الحرب و الجرائم ضد الإنسانية المرتكبة في حق المدنيين الصحراويين من قبل قوة الاحتلال المغربي:

	العيون المحتلة	بوجدور المحتلة	الداخلة المحتلة	السمارة المحتلة	مدن ومناطق أخرى	شرق جدار التقسيم العسكري لقوة الاحتلال المغربي
جرائم القتل	03	01	02	00	00	أكثر من 70 ضحية مدني صحراويا و03 ضحايا جزائريين وأكثر من 50 ضحية موريتانية
المس من السلامة البدنية والأمان الشخصي	190	95	45	55	50	أكثر من 60 ضحية مدني صحراوي وموريتاني
الاختطاف والاعتقال السياسي	105	25	20	36	44	00
محاصرة المنازل	98	48	28	56	18	00
مصادرة الحق في التظاهر والتعبير	156	48	45	56	35	00
مصادرة الحق في حرية التنقل	85	75	29	58	24	00

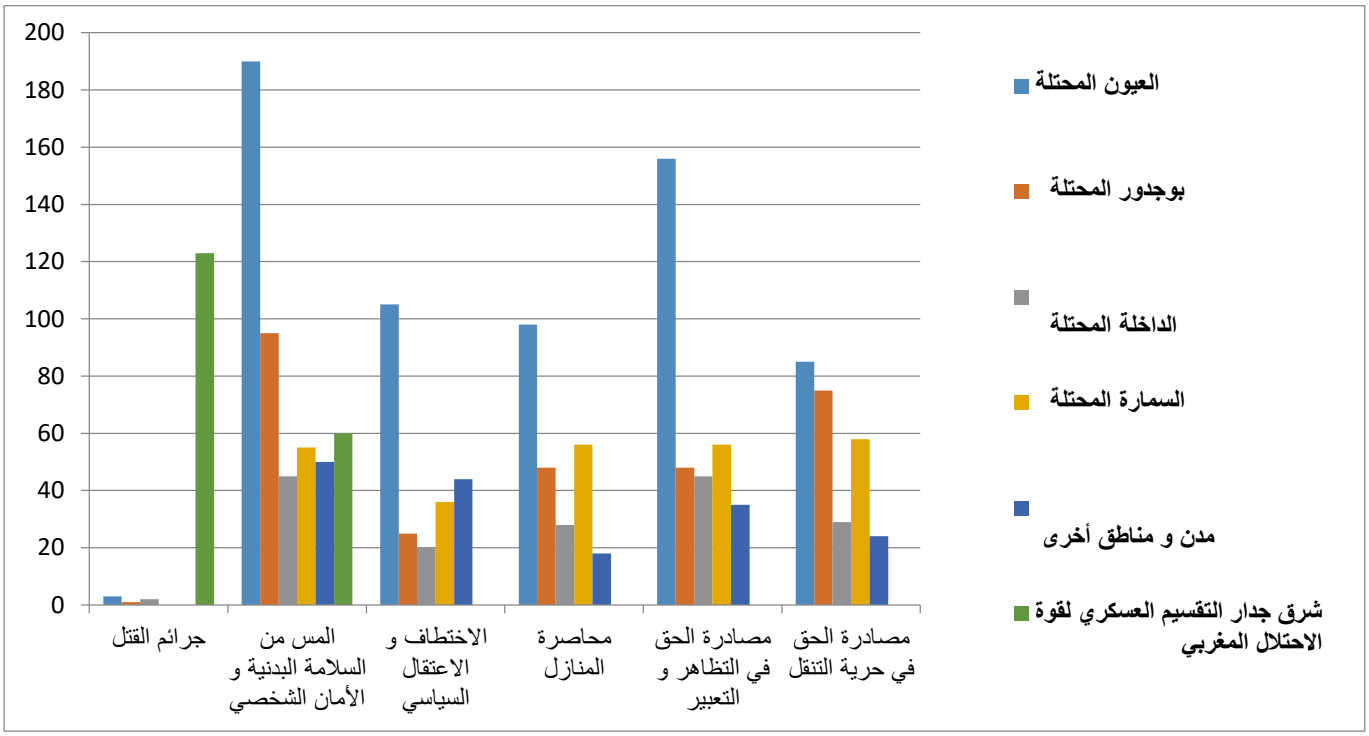
200
180
160
140
120
100
80
60
40
20
0
جرائم القتل
المس من السلامة البدنية و الأمان الشخصي
الاختطاف و الاعتقال السياسي
محاصرة المنازل
مصادرة الحق في التظاهر و التعبير
مصادرة الحق في حرية التنقل
العيون المحتلة
بوجدور المحتلة
الداخلة المحتلة
السمارة المحتلة
مدن و مناطق أخرى
شرق جدار التقسيم العسكري لقوة الاحتلال المغربي

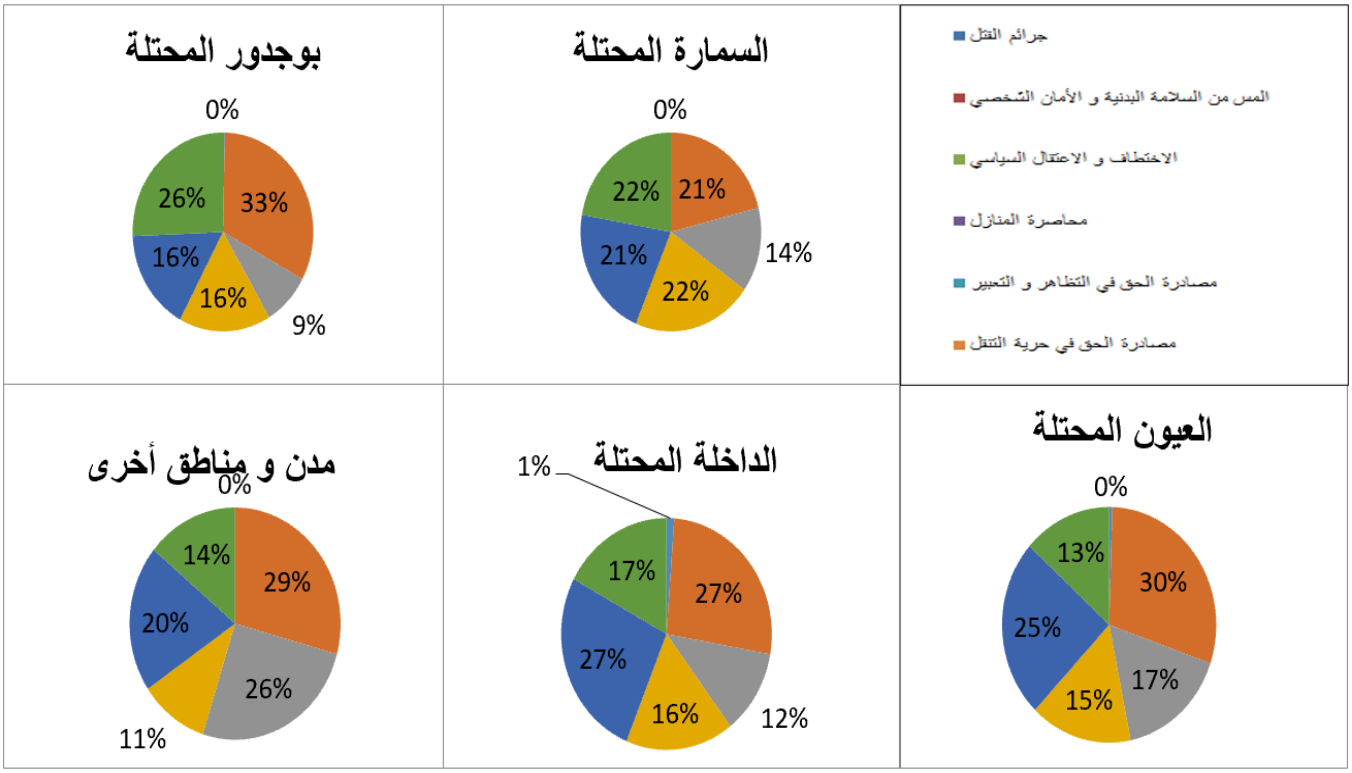
بوجدور المحتلة
0%
26%
33%
16%
16%
9%
السمارة المحتلة
0%
22%
21%
21%
14%
22%
جرائم القتل
المس من السلامة البدنية و الأمان الشخصي
الاختطاف و الاعتقال السياسي
محاصرة المنازل
مصادرة الحق في التظاهر و التعبير
مصادرة الحق في حرية التنقل
مدن و مناطق أخرى
0%
14%
29%
20%
26%
11%
الداخلة المحتلة
1%
17%
27%
27%
16%
12%
العيون المحتلة
0%
13%
30%
25%
17%
15%

13. الإضرابات عن الطعام و الجرائم المرتكبة في حق السجناء السياسيين الصحراويين:

	الاهمال الطبي	سوء المعاملة	المنع من الاتصال بالعالم الخارجي	الإضرابات عن الطعام
السجن المحلي بالعيون المحتلة	12	23	25	04
السجن المحلي ببوزكارن	06	16	18	26
السجن المحلي أيت ملول /02-01المغرب	32	48	36	52
المركب السجني لوداية بمراكش/المغرب	08	12	08	06
السجن المحلي تيفلت / 02المغرب	22	29	32	28
السجن المركزي بالقنيطرة /المغرب	19	23	28	33
السجن المحلي مول البركي بآسفي	16	19	25	15
السجن المحلي بخريبكة	03	04	03	03
السجن المحلي بالسمارة المحتلة	08	10	07	03
السجن المحلي عكاشة بالدار البيضاء	06	08	12	04
السجن المحلي بالطنطان	02	03	06	03
المجموع	134	195	200	177

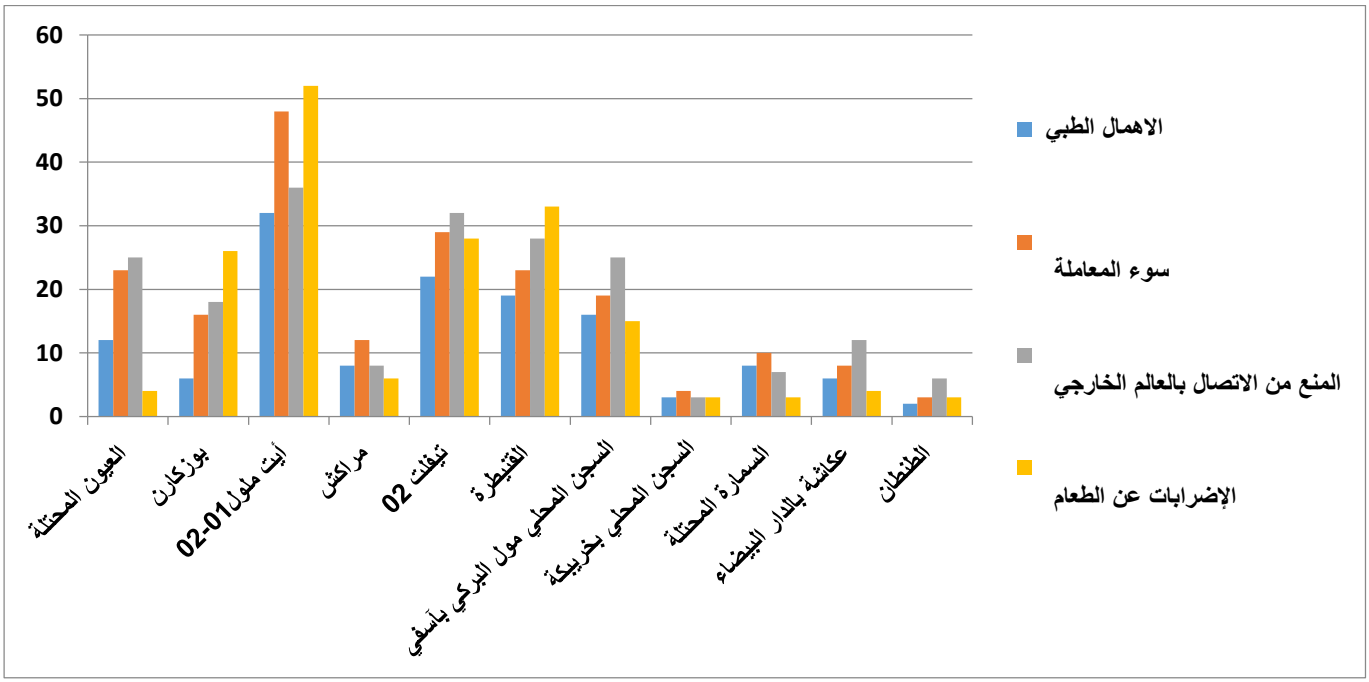

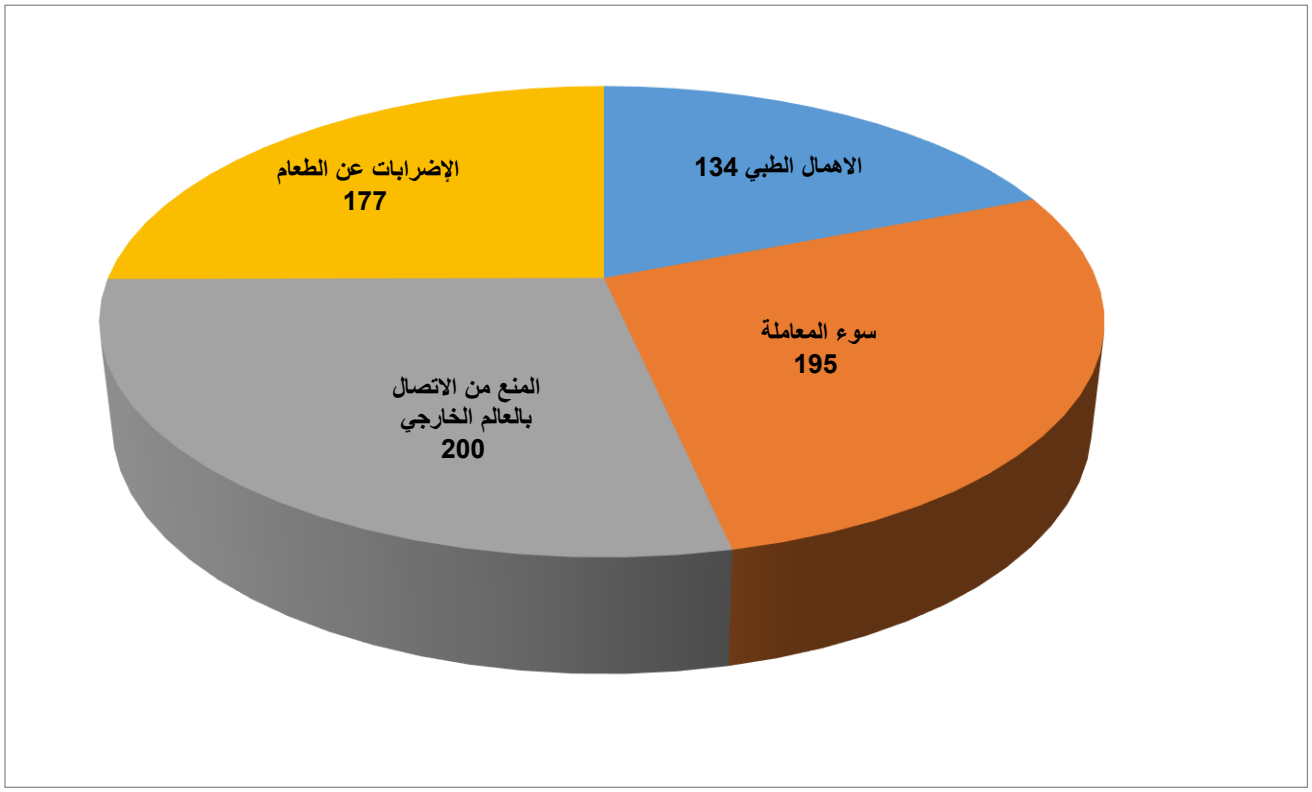

رسم توضيحي 4 : الإضرابات عن الطعام و الجرائم ضد الإنسانية المرتكبة في حق السجناء السياسيين الصحراويين

14. حماية الأرض والثروات والتصدي للاستيطان ولمصادرة الأراضي، مرتبط بالتعجيل بتصفية الاستعمار من الصحراء الغربية.

بهدف إدامة احتلالها غير الشرعي للصحراء الغربية ودعمه، تبنت قوة الاحتلال المغربي سياسة استيطانية مكثفة، بعد أن استقدمت بشكل مستمر موجات من المستوطنين المغاربة للصحراء الغربية على فترات، مع توفير محفزات وشروط لتوطينهم بالجزء المحتل من الصحراء الغربية عن طريق:

- ❖ إنشاء أحياء كمساكن لعائلات مختلف التشكيلات المدنية والعسكرية بمدن الصحراء الغربية.
- ❖ مَنح المستوطنين فرص عمل ومحفزات عبارة عن تعويضات مادية (ازدواجية الرواتب الشهرية – السكن – تخفيض اسعار المحروقات - دعم المواد الأساسية – منح واعانات مادية..).
- ❖ الإعفاء الضريبي وتخفيض التأمينات.
- ❖ توظيف العديد من المستوطنين في سلك الوظيفة العمومية وشبه العمومية .

الاعتماد في اليد العاملة بالمعامل والأوراش على المستوطنين، وبطول الشريط الساحلي للجزء المحتل من الصحراء الغربية، خصوصا ***" قرى الصيادين التقليديين بالداخلة وبوجدور والعيون»*** ...، التي تعرف تجمعات وبؤر استيطانية، مزاحمة للمدنيين الصحراويين في مقدرات الحياة، وهذا ما يتنافى مع المادة 47 والمادة 471 من اتفاقية جنيف الرابعة 1949.

و بدعم من قوة الاحتلال المغربي ، احتل الآلاف من هؤلاء المستوطنين أماكن وممتلكات المدنيين الصحراويين، الذين فروا اضطراريا من مدن ومداشر وأرياف الصحراء الغربية، بسبب الغزو والاجتياح والاحتلال العسكري المغربي، حيث تجمعوا في مخيمات داخل الصحراء الغربية بمناطق أم ادريكة و تفاريتي والمحبس، التي تعرضت للقنبلة بالنابلم والفوسفور الأبيض المحرمين دوليا من قبل قوة الاحتلال المغربي، قبل أن يتم تجميعهم كلاجئين في مخيمات اللاجئين الصحراويين جنوب غرب تندوف بالجزائر، تاركين ممتلكاتهم وأراضيهم، في وقت باشرت فيه قوة الاحتلال المغربي بالمدن الصحراوية حملات اختطاف المئات من المدنيين الصحراويين، و الزج بهم في مخابئ سرية، و ترحيل عائلات صحراوية بأكملها قسرا إلى مدن داخل المغرب، تلاها تهجير أكثر من **6000** شابا صحراويا اغلبيتهم من التلاميذ إلى مدن داخل المغرب سنة **1987** .

و كانت قوة الاحتلال المغربي، قد بررت عمليات التهجير القسري لسنوات متفاوتة بدواعي توفير الأمن والشغل للصحراويين داخل المدن المغربية، في وقت عمدت فيه إلى إغراق مدن الصحراء الغربية بالمستوطنين، وهو ما يشكل تجاوزا خطيرا للقانون الدولي الإنساني، خصوصا المادة **49** من اتفاقية جنيف الرابعة الفقرة **6**، التي تحظر على القوة المحتلة نقل مجموعات من سكانها المدنيين إلى الأراضي التي تحتلها أو نقل مواطني الأراضي المحتلة قسريا إلى مناطق أخرى، ولا يقتصر الحظر على النقل السري أو العلني بل يشمل أيضا الوضع الذي تعمل فيه القوة المحتلة بنشاط، ومن خلال مجموعة من الحوافز السياسية والاقتصادية على تشجيع سكانها على الإقامة والسكن في الأراضي المحتلة بعد نقل السكان الأصليين إلى مناطق أخرى ، وبذلك تقوم بتغيير معالمها الجغرافية والديمغرافية.

ومنذ الاحتلال العسكري المغربي للصحراء الغربية، اتخذت عملية مصادرة أراضي المدنيين الصحراويين طابعا ممنهجا ومستمرا من خلال مسطرة " التحفيظ العقاري" ، اذ تعتبر قوة الاحتلال المغربي أراضي الصحراء الغربية المحتلة ملكية عامة تدخل في نطاق " الملك العام / أملاك الدولة العامة" ، التي هي بحكم القانون الدولي الإنساني أراضي محتلة خاضعة لمبدأ تصفية الاستعمار منذ **1963**.

وقد عمدت قوة الاحتلال المغربي منذ سنوات إلى عمليات تحفيظ متسارعة ومكثفة لمساحات شاسعة من الأراضي الصحراوية، والتي بلغت أوجها إبان جائحة كورونا في استغلال لحالة الطوارئ الصحية المفروضة من قبل قوة الاحتلال المغربي.

وفي تعد واضح ومكشوف على حقوق الحيازة المشروعة للمواطنين الصحراويين لأراضيهم، ستصبح هذه الأراضي بالإكراه في ملكية الاحتلال من أجل تفويتها للخواص، و الشركات الرأسمالية المتعددة الجنسيات، في إطار مشاريع دولية عابرة للقارات لإستغلال ونهب خيرات وثروات الصحراء الغربية، مستغلة أزمة الطاقة العالمية بسبب تداعيات الحرب في أوكرانيا، وحاجة الدول الأوروبية للطاقة، مما دفع قوة الاحتلال المغربي لمحاولة توريط قوى دولية، لشرعنة احتلاله العسكري للصحراء الغربية، من خلال مَنحها استثمارات في مجال حقول الطاقة الريحية والشمسية والصيد البحري والمجال الفلاحي والسياحي.

وآخر مشروع تم إبرامه في هذا السياق مع بريطانيا يتعلق ببناء ألواح شمسية ضخمة ومزارع رياح بمنطقة المحبس نواحي الزاك والشبيكة والمسيد نواحي الطنطان.

دون إغفال إنشاء قوة الاحتلال المغربي لقنصليات غير شرعية لبعض الدول الإفريقية والعربية بالصحراء الغربية، منتهكا القانون الدولي وميثاق الاتحاد الإفريقي في محاولة لتدويل احتلاله العسكري للصحراء الغربية، معتمدا على صفقة التطبيع والمقايضة مع الكيان الاسرائيلي وبالتنسيق المتعدد المجالات :عسكري واستخباراتي واقتصادي وثقافي يسمح بتواجد الكيان الاسرائيلي بشكل علني بالصحراء الغربية تحت غطاء الاستثمار.

إن جرائم قوة الاحتلال المغربي في الاستيلاء على أراضي الصحراويين تعتبر انتهاكا صريحا، وصارخا للقانون الدولي الإنساني، وخاصة اتفاقيات جنيف الأربع وبرتوكولاتها الملحقة، وكذا التزامات قوة الاحتلال المغربي اتجاه

"المبادئ التوجيهية الطوعية بشأن الحوكمة المسؤولة للأرض والمصايد والغابات " المصادق عليها من طرف لجنة الأمم المتحدة المعنية بالأمن الغذائي العالمي في آيار / مايو 2012 في إطار مسؤوليات والتزامات الدول بخصوص الأراضي، والتي يتعين عليها (أي الدول):

- ❖ الاعتراف بجميع أصحاب حقوق الحيازة المشروعة وبحقوقهم، واحترامهم، كما يتوجب عليها أن تتخذ تدابير معقولة لتحديد وتسجيل واحترام أصحاب حقوق الحيازة المشروعة وحقوقهم، سواء كانت مسجلة أو غير مسجلة رسميا؛ والامتناع عن التعدي على حقوق حيازة الآخرين؛ والوفاء بالواجبات المصاحبة لحقوق الحيازة.

- ❖ صون حقوق الحيازة المشروعة من التهديدات والانتهاكات، ويتعين على الدول حماية أصحاب حقوق الحيازة من فقدان حقوق حيازتهم بصورة تعسفية...

- ❖ تعزيز وتسهيل التمتع بحقوق الحيازة المشروعة، ويتعين على الدول اتخاذ تدابير نشطة لدعم وتسهيل الإعمال الكامل بحقوق الحيازة، أو إجراء المعاملات التي تشمل هذه الحقوق، مثل ضمان أن تكون الخدمات متاحة للجميع.

- ❖ توفير إمكانية الوصول إلى العدالة لمعالجة التعديات على حقوق الحيازة المشروعة، ويتعين على الدول توفير أساليب فعالة ومتاحة للجميع، من خلال السلطات القضائية أو نهج أخرى، لحل المنازعات حول حقوق الحيازة؛ والعمل على إنفاذ النتائج بصورة فورية وبتكلفة معقولة، كما ينبغي أن تقدم الدول تعويضا فوريا وعادلا في حال الاستيلاء على حقوق الحيازة لأغراض عامة.

وإلى جانب مصادرة أراضي الصحراويين من قبل قوة الاحتلال المغربي، تم طرد وتهجير المدنيين الصحراويين من أراضيهم الرعوية، والفلاحية، وإبادة قطعان الإبل والأغنام، والقضاء على الغطاء النباتي، إضافة إلى تجفيف منابع المياه، وتدمير واستنزاف الفرشة المائية، وطمر الآبار، ومحو آثار اركولوجية وتاريخية للثقافة الصحراوية، واستنزاف مخزون الرمال الصحراوية بتهريبها وبيعها، مما شكل خطرا على البيئة والتربة، فضلا عن استعمال أسلحة متطورة ومحرمة دوليا، وزرع الألغام بصفة عشوائية عقب احتلاله لجزء من الصحراء الغربية بثغرة" الكركرات "غير الشرعية، في ظل تجدد المواجهات العسكرية بين قوة الاحتلال المغربي وجبهة البوليساريو منذ تاريخ 13 تشرين ثاني /نوفمبر 2020 ، وهو ما ترتبت عنه مجموعة من الأضرار البشرية و البيئية الخطيرة .

ورفضا لسياسة مصادرة أراضي المدنيين الصحراويين والتعدي على حقوق الحيازة المشروعة للأراضي، اندلعت حركات احتجاجية اجتماعيةٍ نقابيةٍ سلميةٍ واسعة للمدنيين الصحراويين بالمدن الصحراوية :العيون والداخلة وبوجدور والمسيد وتلمزون ورأس أمليل وصبويا وآسا والمحبس ولبيرات ومريزيكة وفيظة السدرة بنواحي الزاك، رافضة مصادرة أراضيهم، والتي ووجه جزء منها بالقمع الممنهج من قبل قوة الاحتلال المغربي.

15. خلاصة عامة :

استمرار وبشكل ممنهج جرائم الإبادة وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية ضد المدنيين الصحراويين المرتكبة من قبل قوة الاحتلال المغربي والمعروضة والمتضمنة في هذا التقرير الموجز لسنتي 2022 و2023 نتيجة مباشرة لعدم تطبيق الشرعية الدولية وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بخصوص قضية الصحراء الغربية، والاستمرار في مصادرة حق الشعب الصحراوي في تقرير المصير والسيادة على ثرواته الطبيعية.

كما أن هذه الجرائم المرتكبة تتناقض مع مقتضيات القانون الدولي الإنساني، خاصة اتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بشأن حماية المدنيين أثناء النزاعات المسلحة ولائحة لاهاي (قانون الحرب لسنة) 1907، مما يتوجب تدخلا عاجلا

للمجتمع الدولي وللصليب الأحمر الدولي وكافة المنظمات الحقوقية والإنسانية الدولية لحماية المدنيين الصحراويين ومساعدتهم، مع ضرورة التعجيل بضمان حق الشعب الصحراوي في تقرير المصير .

العيون /الصحراء الغربية المحتلة، بتاريخ: 22 شباط / فبراير 2024

المكتب التنفيذي

تجمع المدافعين الصحراويين عن حقوق الإنسان بالصحراء الغربية

CODESA